كلمة التحرير

المقارنات التشريعية

كتابات رائدة (٢)

كان الحديث في العدد السابق عن كتاب الشيخ / مصطفى الزرقاء، وهو: المدخل الفقهي العام، وذلك في سياق بيان الكتابات الرائدة في المقارنات التشريعية، وبالتحديد بين الفقه الاسلامي والفقه الوضعي ؛ وفي هذا المجال لا يمكن إغفال اسمٍ بارزٍ في هذا الخصوص، ورائدٍ من رواد الفقه والتشريع الإسلامي وهو الدكتور القاضي / الشهيد / عبدالقادر عودة، المولود سنة ١٣٢١هـ ، وقد عمل الدكتور بالمحاماة فترة من الزمن، ثم في سلك النيابة العمومية، ثم عُين قاضياً وتدرج في سلك القضاء حتى صار رئيساً لمحكمة جنايات المنصورة وكان له دور بارز في الدعوة، ألف عدداً من الكتب، منها : «الإسلام وأوضاعنا القانونية»، و: «الإسلام وأوضاعنا السياسية»، و :«الإسلام بين جهل أبنائه وعجز علمائه»، و : «المال والحكم في الإسلام»، وتوفي عام ١٣٦٩هـ.

ومن أشهر كتبه : كتابه القيم «التشريع الجنائي في الإسلام» الذي اكتسب شهرة واسعة، وتميز هذا الكتاب لكونه قارن بين الشريعة والقانون، كما أنه أجاب عن الشبهات التي يثيرها المغرضون في مجال الفقه الجنائي، وهي أكثر ما وجه الفقه الاسلامي في العصر الحديث، ويعد بحق الكتاب الأول في التاريخ الفقهي الذي يتناول أحكام الفقه الجنائي الإسلامي بترتيبها الذي تعرفه كتب القانون الحديثة، وقد ترجم الكتاب إلى الفارسية والأردية والإنجليزية.

وفي بداية الكتاب يذكر المؤلف سبب تأليفه للكتاب فيقول : «لقد شعرت بأن علي واجباً عاجل الأداء نحو الشريعة ونحو زملائي من رجال القانون، ونحو كل من درسوا دراسة مدنية، وهذا الواجب هو أن أعرض على الناس أحكام الشريعة في المسائل الجنائية، في لغة يفهمونها، وبطريقة يألفونها، وأن أصحح لرجال القانون معلوماتهم عن الشريعة، وأن أنشر على الناس الحقائق التي حجبها الجهل عنا زمنا طويلا».

وما أشار إليه – رحمه الله- هو مطلب من المطالب المعاصرة لمن يهتم بالمقارنات التشريعية ويسعى لإبراز مبادئ الشريعة ومقاصدها، ويعمل على كشفها وبيانها لغير المختصين، فكم أفاد هذا الكتاب في إيضاح أحكام الشريعة في الداخل الإسلامي، وفي الخارج الغربي، وأظهر تميزها وتفوقها، ومناسبة أحكامها وصلاحيتها لكل زمان ومكان.

كما أنه نعى على القانونيين عدم اهتمامهم بدراسة الفقه الجنائي من الشريعة الاسلامية، وانتقد من يقول من القانونيين أن القسم الجنائي في الشريعة الاسلامية لا يتفق مع عصرنا الحاضر ولا يبلغ مستوى القوانين الوضعية، وهي عقيدة خاطئة مضللة.

ولعل ما يميز هذا الكتاب أن مؤلفه رتبه وبوبه على غرار كتب القانون ليقربه لهم ويسهله عليهم، ولهذا فقد جاءت أبوابه كالتالي: فقد بدأ المؤلف –بعد المقدمة- ببحث الجريمة، وأشار إلى ما هيتها وأنواعها، ثم انتقل إلى الحديث عن أركانها، وهي –حسب تسميات القانونيين- : الركن الشرعي والركن المادي والركن الأدبي ، ثم انتقل المؤلف للحديث عن العقوبة، فذكر المبادئ العامة فيها، وتعددها وكيفية استيفائها، والحكم في حال العود، وسقوطها ؛ وفي الجزء الثاني

من الكتاب توسع المؤلف في الحديث عن الجنايات الحدية، واستطاع بأسلوب رشيق أن يستعرض أحكامها ويقارنها -أحياناً- بالقانون، مما مكّنه من تقريب أحكام الجنايات لغير المختصين، بعد ما كانت عصيّة عليهم، ومن أظهر ما يميز الكتاب أنه في نهاية كل مسألة يضع عنواناً يقارن فيه بين أحكام الشريعة والقانون فيبين أوجه الاتفاق والاختلاف، وما تتميز به الشريعة عن القانون.

وتميز الكتاب بقوة العبارة، وسهولتها في آنٍ، وتسلسل المسائل بطريقة جعلت الكتاب أشبه بكتاب أدبي مع أنه كتاب فقهي متخصص يقارن بالقانون.

وهذا الكتاب من الكتابات الرائدة في المقارنات التشريعية كما هو عنوان هذه السلسلة، وهو مكمل لكتاب الشيخ/ مصطفى الزرقاء -المشار اليه في العدد السابق-، حيث يتطرق كتاب الزرقاء للنظريات المدنية الكبرى، وكتاب عودة للنظريات الجنائية، ولاشك أن كلا الكتابين لم يحيطا بكل أحكام الفقه في المجالين إلا أنهما تضمنا أهم النظريات فيهما، وكشفا عن قاعدة الشريعة ومقصدها وسبقها وكفايتها، ومن قرأ الكتابين فسيجد أنه قد استوعب إلى حد كبير أحكام الشريعة وقواعدها العامة، وستنكشف عنه الكثير من الشبه والإشكالات، وصار قادراً على فهم المسائل الفقهية عارفاً لما يقابلها من النظريات والمصطلحات القانونية.

رئيس التحرير